

شرح صحيح مسلم (657) " تحريم النجش : المزايدة في سعر

السلعة من غير نية الشراء " للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب البيوع من صحيحه - [00:00:00](#) تحت باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه الى قوله وتحريم النج وتحريم التصرية قال حدثنا يحيى بن يحيى وهو التميمي النيسابوري قال قرأت على مالك وهو ابن انس امام مدار الهجرة - [00:00:30](#) عن ابي زناد وهو عبدالله بن زكوان عن الاعرج هو عبدالرحمن بن هرم عن ابي هريرة رضي الله عنه وقد اختلف في اسم ابي هريرة على نحو من ثلاثين قولاً - [00:00:50](#) وان كان اقواها ولا يصح ايضا عبدالرحمن بن صخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتلقى الركبان لبيع ولا يبيع بعضهم على بيع بعض. ولا تناجشوا - [00:01:05](#) ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لبادي ولا تسروا الابل والغنم فمن تعافى بعد ذلك فهو بخير الناظرين بعد ان يحلبها فان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر واصل عن ابي هريرة بسند اخر - [00:01:30](#) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي للركبان وان يبيع حاضر لبادي وان تسأل المرأة طلاق اختها وعن النجش والتصريح وان يستام الرجل على صوم اخيه اه - [00:01:57](#) وورد البخاري اه الامام مسلم ايضا قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النج. اما - [00:02:19](#) شرح الحديث تلقي الركبان عن تلقي الركبان ان يستقبل الحضاري البدوي قبل وصوله الى البلد ويخبرهم بكساد ما معه كذب كذبا ليشتري منه سلعته بالكس. واقل من ثمن المسل اوضح ذلك على سبيل المثال تلقي الركبان لانها مسألة - [00:02:37](#) حدث لنا ونحن باليمن كنا نذهب مسلا نأخذ العسل من مصر الكيلو كان ايامها بجنيه واحد في مصر وكان في اليمن بنحو من عشرين جنيها يعني اذا اخزت مثلا خمسين كيلو عسل - [00:02:58](#) افترضوا بقى بالف جنيه. هناك مسلا ايامها او وان تشتريهم بخمسين جنيه فرق كبير كان الناس يأخذون كما كبيرا من العسل قيل لشخص خذ عسل وانت مسافر تبيع وتكسب فاللي يعرف السر الا انه اغلى فقط - [00:03:19](#) طوال ما وصل الى المطار هو شاربي الكيلو بجنيه ومعه مائة كيلو شر الكيلو بجنيه فواحد قال له لا ناخذ الكيلو بثلاثة جنيه ففرح من مبلغ سلاسة اضعاف وسلمه له - [00:03:47](#) وجاءنا سعيدا ونحن في مكاننا فقال الحمد لله انا ربحت في العسل سلاسة اضعاف بكم بعثة؟ قال بثلاث جنيهات طيب هو هنا بعشرين جنيه لو واحد تلقاه في المطار واحد استقبله في المطار قبل ان يصل الى السوق ويعرف - [00:04:02](#) الاسعار المتداولة هذا داخل في النهي عن تلقي الركبان كذلك كان الرجل الحضري لان اهل الحضر يقف على طريق البدو القادمين من البادية البادي اه جاء معه يريد بيعها هو خرج متصور ان الشاة تريد مثلا خمسمائة - [00:04:24](#) فهذا قال له والشاة في السوق داخل السوق اذا وصل الى البلدة بالف فخرج يستقبله وقال له اسمع شاذه كاسدة والغنم اليوم كثير

في في السوق يلا انا من اجل مشوارك انا اشترىها بستمانه - [00:04:51](#)

فالبدوي يفرح انه باع الشاي التي يتصور ان يبيعها بخمسائة يبيعها بستمنه فيبيعها لهم وصل لسان السوق الشاي بالف بتحدث مشاكل ويقول انت عشتني. فتلقي الركبان في الطريق هذا من معانيه - [00:05:10](#)

قال طلاق الركبان هو ان يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله الى البلد. لا يلزم الحضري والبدوي يعني اي قادم من سفر لا يعلم ويخبره بكساد ما معه كذبا ليجتليه من ليشتري منه سلعته بالوكس - [00:05:26](#)

يعني البخس واقل من ثمن المسل واقل من ثمن المثل هذا عن تلقي الركبان اما ولا تناجشوا فالنجد له صور من هذه الصور مثلا شخص يبيع سلعة. السلعة دي تساوي عشرة - [00:05:42](#)

فاتي بشخص اخر لا يريد الشراء يأتي به معه فقل اسمع تعال امام المشتريين السنة تساوي عشرة قل انا هشتريها بعشرين فيأتي هذا الرجل الذي لا يريد شراء اصلا في السوق ويقول للبائع انا اشترىها بعشرين - [00:06:08](#)

فينخدع الناس ويقولون اذا تساوي اكثر من سواء اكثر من عشرين شاهدت واحد اخر يقول لي انا اشترىها بخمسة وعشرين وتباع ما هو فوق ثمنها ما هو فوق ثمنها كذلك السماسرة الان مسلا انشقت تساوي مليون مسلا - [00:06:28](#)

يأتي البيع بعض المخادعين استعملونا النقش ويقول للناس ان اسابيع شاقه بالمزاد. يأتي هؤلاء الذين لا يريدون الشراء ويقول واحد منهم انا اريدها بمليون ونصف. سينقل لها انا اريدها بمليون وستين. وكلهم مستأجرون - [00:06:50](#)

الى ان يورطوا رجلا مسكينا يشتريها هو بائنين مليون. وهي لا تساوي الا مليون فهذا النكش في البيوع اما قوله عليه الصلاة والسلام ولا تصروا الابل ولا ولا تصاغ ولا تسر الابل والغنم - [00:07:06](#)

يعني ايه تصرية الابل والغنم افترض انك تحلف بالشاة او الناقة كل يوم خرج لك اثنين كيلو لبن ثلاثة كيلو لبن مثلا فيطرك اياما قبل ان يبيعها فيأتي الى السوق ودرواها منتفخ يحلبها المشتري يأخذها المشتري على ان ذرعها مليه - [00:07:25](#)

ترعاه مليه فيأخذها يشتريها بناء على ذلك يظن ان كل يوم انها تحلب كل يوم خمسة كيلو لبن فاذا وصلوا حلبها خمسة كيلو لبن اليوم لكن غدا رجعت لاصلها الذي هو اثنين كيلو لبن فقط - [00:07:48](#)

هسه ما التصريح حبس اللبن في الضرع يوما او يومين او اكثر من اجل ان يوهم المشتري ان لبنها ان لبنها كثير قال النبي عليه السلام فمن ابتعها بعد ذلك فهو بخير الناظرين - [00:08:07](#)

بعد ان يحلبها. ان رضيها امسكها ان حبها امسكها وينسى خطاها ردها وصاعا من تمر. يعني اذا رفض له الحق في انه يرجع لكن يعطي البائع يعطي الذي اشتراها منه صاعا من تمر مقابل اللبن الذي اخذه منها هذا وباللله تعالى التوفيق - [00:08:26](#)

اما قوله ولن تسأل المرأة طلاق اختها ده عند الزواج وسيأتي ان شاء الله واظن قد مضى يا عبدالرحمن في كتاب النكاح. مضى في كتاب النكاح شرحة هذا وصلي اللهم على نبينا محمد واله. والحمد لله رب العالمين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:08:48](#)